

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٨٣٧ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛
وعلى القرار الوزاري رقم (١٢٢٨) في ١٩٩٣/١١/٩ بإنشاء مأمورية شهر
وثوثيق أوسيم؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٠/٧/١٨؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق منشأة البكارى) مركز شرطة كرداسة -
محافظة السادس من أكتوبر يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالسادس من أكتوبر
يقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى
أو النوعى فيظل الاختصاص بشأنه لفرع توثيق أوسيم مكانياً أو لفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١١/٥/٤

صدر في ٢٠١١/٣/٢١

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي